

الأداة 20

مشاركة منظمة غير حكومية في فريق عمل آلية الرصد والإبلاغ في كولومبيا

دراسة حالة

في كولومبيا مجتمع مدني مزدهر ودأبت عدة منظمات غير حكومية على أنشطة رصد وإبلاغ واستجابة ومناصرة بشأن قضايا الأطفال والنزاع المسلح من قبل بدء آلية الرصد والإبلاغ هناك بكثير، على الصعيدين القطري والدولي. هذه دراسة حالة لمنظمة كواليكو COALICO وهي منظمة مجتمع مدني فُطرية أنشئت في عام 1999 وكانت رسالتها هي تعزيز وحماية حقوق الصبية والفتيات المتضررين من النزاع المسلح في كولومبيا.

منذ بدأ فريق العمل القطري عمله في كولومبيا، أجرت كواليكو عدة مبادرات للمناصرة وحملات لحماية الأطفال من النزاع المسلح في كولومبيا، بما في ذلك حول قضايا حساسة سياسياً. كما أدلت كواليكو بعدة بيانات علنية حول وثائق على صلة بآلية الرصد والإبلاغ وفعاليتها، مثل تقارير الأمين العام لمجلس الأمن بشأن موقف الأطفال والنزاع المسلح في كولومبيا، وتقارير الأمين العام السنوية حول الأطفال والنزاع المسلح، ومناقشات مجلس الأمن المفتوحة حول الأطفال والنزاع المسلح.

في عام 2003 تم إدراج عدة جماعات مسلحة كولومبية إلى مرفق تقرير الأمين العام السنوي بشأن استخدام الأطفال وتجنيدهم. ما إن تم اعتماد قرار مجلس الأمن 1612 (2005)، قامت كواليكو بتحليله وحاولت تحديد مدى انطباقه على سياق كولومبيا. سعت بشكل استباقي للتواصل مع الأمم المتحدة في هذه العملية، بما في ذلك من خلال تحضير تقرير بالموقف الخاص بالأطفال والنزاع المسلح في كولومبيا، وأرسلت التقرير مباشرة إلى ممثل الأمين العام الخاص المعني بالأطفال والنزاع المسلح في عام 2007.

عندما بدأت المناقشات حول إنشاء فريق عمل فُطري، طالبت كواليكو الأمم المتحدة بالعضوية في الفريق، التي قالت إنها تعني المزيد من تعزيز مردود عملها القائم بالخصوص والمناصرة. سرعان ما تقرر تشكيل فريق العمل القطري بعد عملية مشاورات ومناقشات، وصلت إلى ذروتها بزيارة ممثل الأمين العام المعني بالأطفال والنزاع المسلح إلى كولومبيا. بالإضافة إلى عدد من هيئات الأمم المتحدة ومكتب الشكاوى، فقد تم تخصيص مكان دائم ومكانين "دوّارين" للمنظمات غير الحكومية. أصبحت كواليكو العضو الدائم في فريق العمل الفُطري من فئة المنظمات غير الحكومية.

ما إن بدأت العضوية، حتى انخرطت كواليكو في مناقشات داخلية حول كيفية دمج عضويتها في الفريق بخطط الشبكة الاستراتيجية وخطط عملها. من بين القضايا التي نوقشت، الحاجة إلى الاحتفاظ بمساحة للمناصرة حول قضايا الأطفال والنزاع المسلح خارج نطاق فريق العمل الفُطري. هذه القضية بدورها نوقشت مع الأمم المتحدة وقت صياغة شروط العضوية في فريق العمل الفُطري. تم التوصل إلى حل مقبول من الطرفين، بموجبه يمكن إجراء أعمال مناصرة أحادية الجانب ودون تنسيق مسبق بين الطرفين، شريطة أن تكون مستندة إلى معلومات متوفرة علناً بالفعل وأن تكون المواقف حولها وبكل وضوح هي مواقف المنظمة فحسب وليس فريق العمل الفُطري.

الأدوات ذات الصلة

الأداة 19 - أسئلة توجيهية "المشاركة في فريق العمل الفُطري المعني بآلية الرصد والإبلاغ؟"

الأداة 15 - مصفوفة "خيارات مشاركة المنظمات غير الحكومية في آلية الرصد والإبلاغ"

الأداة 17 - أسئلة توجيهية "استيضاح الأهداف والتوقعات قبل الانخراط في آلية الرصد والإبلاغ"